فلوجمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر انية جمع اناء والانية الاواني وانما لم يبلغ
جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان
حبه مستقرا في فوادها فالقليل منه كان اكثر عندها ابي زرع وفي الحديث منع الفخر
بحطام الدنيا لقوله عم اسكتي يا عايشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن
صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية مما في الجاهلية وجواز التحدث على الاخبار
ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستي • افد طبعك المكدود بالجد راحة • تجم
وعلله بشيء من المزح • ولكن اذا اعطيته المزح فليكن • بمقدار ما تعطي الطعام
من الملح ق ابو موسى رضي الله عنه على الرواية عنه قال اتيت رسول الله عم في رهط
من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا يحملنا فقال عم والله لا احملكم ولا عندي
ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله عم بابل من الغنيمة فامر لنا
بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك لنا ما اعطاه لنا
فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا
ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال عم لست انا حملتكم ولكن الله حملكم
قاله للنفر من الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم الكاسد لكن
استدلالهم فاسد لان معناه لست حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني
ما حملتكم عليه فان قلت هل حنث رسول الله عم في يمينه قلنا لا لانه يمين فور
فلا يحنث بفعله بعد ساعة ق ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية عنه لست باكله ولا محرمه
بكسر الراء المشددة يعني الضب تفسير من المصنف للضمير المجرور في اكله
قاله حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة
من بني اسرائيل مسخت م انس رضي الله عنه روى عنه مررت على موسى ليلة اسري بي
على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قائم
يصلي في قبره فان قلت قد جاء في حديث المعراج انه عم راى موسى عليه السلام
في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون راه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع
قبله الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب
السادس في حديث لقد رايتني في الحجر م بريدة رضي الله عنه روى عنه نهيتكم عن زيارة القبور

فزوروها

فزوروها الاذن مختص للرجال لما روي انه عم لعن زوارات القبور وقيل ان هذا
الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح السنة ونهيتكم
عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما تذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلث ليال
يعني كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها
فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام مدة ظهور الامساك
لكم ما بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عائد الى مصدر فامسكوا ولو اعطى منها الاغنياء جاز لكن
الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمر ونحوه في ماء الظروف الا في سقاء
اي الا في قربة انما استثناها لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد
ما هو في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه
وددت انا قد راينا اخواننا اراد به الرؤية في الحيوة وقيل لقاءهم بعد الموت لكن
الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الخير ولقاء الصلحاء قالوا يا رسول الله السنا
اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا بكونهم اخوانا بل ذكر عم مزيتهم
الزائدة بالصحبة واخواننا الذين لم ياتوا بعد مبني على الضم اي بعد زماننا هذا
فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال
ارايت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة بالحاء
المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوايمه ولا يجاوز الركبتين
بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء مفخم اي بين خيل دهم جمع ادهم وهو
الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه
لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال
فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض
بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامة وقال الاخرون ليس الوضوء مختصا بهم
بل الغرة والتحجيل مختصا بهم واحتجوا بقوله عم هذا وضوئي ووضوء الانبياء
من قبلي اجاب الاول عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين
بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة فصل ق جرير رضي الله عنه على الرواية عنه
قال كان في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال عم لي الا انت مريحي
اسم القبيلة

Copyright © King Saud University